

أمر إسناد

السيد المهندس / رئيس مجلس إدارة

المركز المصري للاستشارات الهندسية " الفا كونسلت "

تحية طيبة وبعد ،،

نشرف بان نرسل رفق هذا نسخة من العقد رقم ( ١٣٩ / ٢٠٢١ / ٢٠٢٢ )

المؤرخ في ٨/١٨/٢٠٢١ بمبلغ ٨٤٣,٧٧٦ جنيه ( فقط وقدره ثمانمائة ثلاثة

وأربعون ألف وسبعمائة ستة وسبعون جنيها لا غير ) والموقع بين المكتب والهيئة

بشأن قيام المكتب بتنفيذ " أعمال التصميم لمشروع كوبري اعلى مزلقان سكة

حديد الواسطي / الفيوم علي طريق القاهرة / أسوان الزراعي " بالأمر المباشر"

على أن يتم التنفيذ طبقا لشروط و مواصفات الهيئة الخاصة بهذه العملية

هذا وستتولى " المنطقة السادسة -بني سويف " الإشراف على التنفيذ و تجهيز

وتسليم الموقع للشركة فورا .

و تفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،

التوقيع (

عميد / أبو بكر احمد حسن عساف  
رئيس الإدارة المركزية  
للشئون المالية والإدارية

## عقد استشارات

الموضوع : أعمال التصميم لمشروع كوبري أعلى مزلقان سكة حديد الواسطى / الفيوم على طريق القاهرة / أسوان الزراعي (بأمر المباشر) .

رقم العقد : ١٣٩ / ٢٠٢١ / ٢٠٢٢

أنه في يوم الأربعاء الموافق : ١٨ / ٨ / ٢٠٢١

حرر هذا العقد بين كلا من :-

الهيئة العامة للطرق والكباري .

ويمثلها السيد اللواء مهندس/ حسام الدين مصطفى

- بصفته : رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري

ومقرها ١٥١ طريق النصر - مدينة نصر - القاهرة.

(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الأول)

والمؤتمر المصري للاستشارات الهندسية " الفا كونسلت " "

ويمثله السيد أ - د / محمد طه محمد حسن

- بصفته : رئيس مجلس الإدارة

بطاقة رقم / ٢٥٩٠٧٠٢٢٢٠٠٥٧٧

بطاقة ضريبية / ٣٢٧-٢١٨-٦٥٧


مأمورية ضرائب / مركز كبار الممولين للمهن الحرة - فردي

ملف ضريبي رقم / ٥٥٦-٦-٠٠٣٤٣-٧٢٠-٠٠٠

ومقر المكتب / ١١ عمارت هيئة التدريس - جامعة القاهرة

(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الثاني)

محمد عصام



## التمهيد

بناءً على المذكرة المعروضة على السيد اللواء مهندس / رئيس مجلس الإدارة من السيد المهندس / رئيس الإدارة المركزية والمشرف على قطاع الكباري المتضمنة موافقة السيد المهندس / رئيس مجلس الإدارة وذلك على إسناد أعمال التصميم لمشروع كوبري أعلى مزلقان سكة حديد الواسطي / الفيوم على طريق القاهرة / أسوان الزراعي بقيمة تقديرية ٨٥٤٤٥٦ جنيه (فقط وقدره ثمانمائة أربعة وخمسون ألف وأربعينات ستة وخمسون جنيهها لا غير) بالأمر المباشر إلى المركز المصري لاستشارات الهندسية " ألفا كونسلت " وهي نسبة إشراف ٠.٨% من قيمة التكلفة الإجمالية للمشروع حيث قام الطرف الأول بمقاضاة المكتب على الأسعار الخاصة بنحو الأعمال الخاصة بالعملية عليه والتي انتهت إجراءاتها إلى تنفيذ تلك الأعمال بنسبة قدرها بنسبة قدرها ٠.٧٩% من قيمة الأعمال المنفذة بمبلغ ٨٤٣,٧٧٦ جنيه (فقط وقدره ثمانمائة ثلاثة وأربعون ألف وسبعينات ستة وسبعون جنيهها لا غير) شاملة كافة الرسوم والضرائب والتأمينات والاستقطاعات وجميع المصارييف الإدارية المباشرة وغير مباشرة و شاملة ضريبة القيمة المضافة . ويعتبر محضر المقاوضة بتاريخ ٢٠١٩ لا يتجزأ من هذا العقد فيما لا يتعارض مع نصوصه وقد أقر الطرفان بأهليةهما وصفتهما واتفقا على الآتي :-

## البند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات الفنية ومحضر المقاوضة وكافة المكاتب المتبادلة بين الطرفين والشروط الخاصة وال العامة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتاماً لأحكامه .

## البند الثاني


يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ عملية " أعمال التصميم لمشروع كوبري أعلى مزلقان سكة حديد الواسطي / الفيوم على طريق القاهرة / أسوان الزراعي بالأمر المباشر " طبقاً للمواصفات والكميات والأسعار المبينة بالجدول المرفق والذي يعد جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد وذلك بقيمة إجمالية مقدارها ٨٤٣,٧٧٦ جنيه (فقط وقدره ثمانمائة ثلاثة وأربعون ألف وسبعينات ستة وسبعون جنيهها لا غير شاملة كافة الضرائب والرسوم المقررة و شاملة ضريبة القيمة المضافة

## البند الثالث

يلتزم الطرف الثاني " المركز المصري لاستشارات الهندسية " الفا كونسلت " بتنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات الفنية حيث يقوم الاستشاري بتنفيذ المهام الموكلة إليه لمدة ٨ شهور تبدأ من تاريخ التوقيع على العقد وطول مدة تنفيذ المشروع ولحين الانتهاء من الاستلام الابتدائي للمشروع أيهما لاحق .

## البند الرابع

قدم الطرف الثاني للطرف الأول خطاب ضمان النهائي رقم ٥٦٠١٨٦٢١٠٠٠٧٦٣٢ بمبلغ ٤٢,١٩٠ جنيهها (فقط وقدره اثنان وأربعون ألف ومائة وتسعون جنيهها لا غير) صادر من البنك الأهلي المصري - صادر بتاريخ ٢٠٢١/٨/١٠ وساري حتى ٢٠٢٢/٨/٩ وهو قيمة التأمين النهائي المستحق بواقع ٥% من القيمة الإجمالية للعقد لا يرد إليه أو ما تبقى منه إلا بعد التسلیم النهائي واعتماد محضر لجنة الاستلام من السلطة المختصة.



### البند الخامس

يقوم الطرف الأول بصرف دفعات تحت الحساب للطرف الثاني تبعاً لتقدير العمل وذلك طبقاً للضوابط والشروط الواردة بالمادة (٤٥) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨.

### البند السادس

يلتزم الطرف الأول بمراجعة واعتماد جميع التقارير الفنية وأبحاث التربة وإعداد الرأي وتغيير ما يلزم إذا تطلب الأمر ومراجعة واعتماد لوحات التخطيط والنظام الإنشائي وجميع المستندات واللوحات التصميمية المقدمة من الاستشاري وتسديد المستحقات المالية للاستشاري (الدفع الشهرية) بعد التعاقد طبقاً لما جاء بكراسة الشروط والمواصفات.

### البند السابع

إذا تأخر الطرف الثاني عن تنفيذ الأعمال المنسدة إليه طبقاً لما ورد بكراسة الشروط والمواصفات الفنية كلها أو جزء منها طبقاً للميعاد المحدد بالبند الثالث من هذا العقد يوقع الطرف الأول على الطرف الثاني غرامة التأخير بالنسبة وفي الحدود المنصوص عليها في المادة (٤٨) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨.

### البند الثامن

إذا أخل الطرف الثاني بأي بند من بنود هذا العقد يكون للطرف الأول دون اللجوء إلى القضاء فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثاني ، وفي هذه الحالة يصبح التامين النهائي من حق الطرف الأول و الذي يكون له أن يخصم ما يستحقه من غرامات و قيمة كل خسارة تلحق به بما فيها فروق الأسعار و المصارييف الإدارية من أيه مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه ، وفي حالة عدم كفايتها يكون للطرف الأول أن يلجأ إلى خصمها من مستحقات الطرف الثاني لدى آية جهة إدارية أخرى أيا كان سبب الاستحقاق و دون حاجة إلى إتخاذ آية إجراءات قضائية و ذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري .

### البند التاسع

إذا ظهرت أي أعمال مستجدة خارج نطاق المعايسنة لا تشملها جدول الكميات للبنود والمواصفات المطروحة يتم المحاسبة عليها باتفاق الطرفين بعد تحليل أسعارها و المناسبتها لأسعار السوق المحلي .

### البند العاشر


يلتزم الطرف الثاني باتباع جميع القوانين واللوائح الحكومية وال محلية ذات الصلة بموضوع تنفيذ التعاقد فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد.

### البند الحادى العاشر

يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على سلامة ممتلكات ومنشآت الطرف الأول أثناء القيام بتنفيذ الأعمال محل هذا العقد وإذا تسبب في إتلاف أي شئ يلزم بإعادة الحال إلى ما كان عليه وإلا سيقوم الطرف الأول بإصلاح التلفيات على حسابه خصماً من تأمينه أو مستحقاته لديه مع تحمله المصارييف الإدارية الازمة .

### البند الثاني عشر

يلتزم الطرف الثاني بسداد كافة أنواع الضرائب والرسوم والدمغات والمصاريف الإدارية المقررة قانوناً والمستحقة عن هذا العقد بما فيها الضريبة على القيمة المضافة ، علي أن تخصم من قيمة مستحقاته ، ما لم يفدي سدادها ، دون أن يكون له الحق في الرجوع بما سدده علي الطرف الأول .



### البند الثالث عشر

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كلامهما بصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما ، وأن جميع المكاتبات و المراسلات التي توجه عليه تكون صحيحة و منتجة لكافة أثارها القانونية ، وفي حال تغيير أحد الطرفين لعنوانه يتغير عليه إخطار الطرف الآخر بالعنوان الجديد بخطاب مسجل بعلم الوصول ، و إلا اعتبرت مراسلته على العنوان المبين بهذا العقد صحيحة و منتجة لكافة أثارها القانونية .

### البند الرابع عشر

لا يجوز للطرف الثاني أن يتنازل للغير عن الأعمال محل هذا العقد كلياً أو جزئياً .

### البند الخامس عشر

تسري على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) ٢٠١٨ ، ولاته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ ، وذلك فيما لم يرد بشأنه نص خاص بهذا العقد .

### البند السادس عشر

تحتفظ محكمة القضاء الإداري بمجلس الدولة بنظر كافة المنازعات التي قد تنشأ من جراء تفسير أو تنفيذ هذا العقد .

### البند السابع عشر

حرر هذا العقد من ثلاثة نسخ تسلم الطرف الثاني نسخة منها ، و احتفظ الطرف الأول بباقي النسخ للعمل بموجبها عند الاقتضاء و اللزوم


### الطرف الثاني

المركز المصري للاستشارات الهندسية " الفاكونسلت "

( التوقيع )

أ.د / محمد طه محمد حسن

رئيس مجلس الإدارة



### الطرف الأول

المهيئة العامة للطرق والكباري

( التوقيع )

لواء مهندس / حسام الدين مصطفى

رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري

دفتر الشروط و المواقف لمناقصة المحدودة رقم ( ) لسنة ٢٠٢١

الاستشارات الفنية لاعمال كوبري اعلى مزلقان  
سكة حديد الواسطى / الفيوم - طريق القاهرة / اسوان الزراعى

ثمن دفتر الشروط :  
مصاريف ارساله بالبريد :  
عدد الصفحات التي يضمها الدفتر ( ) بما فيها عدد ( ) رسم

دفتر المواقف القياسية للهيئة العامة لطرق و الكباري لسنة ١٩٩٠ و الكود  
المصرى يعتبر متمماً لهذا الدفتر مع مراعاه التعديلات الواردة به

رئيس الإدارة المركزية  
لتنفيذ وصيانة الكباري  
  
مهندس / أسامة علي فهمي

مدير عام  
صيانة الكباري  
  
مهندس / عصام طه منجود

رئيس قطاع  
التنفيذ و المناطق


مهندس / سامي احمد فرج

رئيس الإدارة المركزية  
الشئون المالية و الإدارية

عميد / أبو بكر احمد عساف

ملحوظة :-

١ - على الشركة التوقيع والختم على كل صفحة من صفحات الدفتر .



<u>رقم الصفحة</u>	<u>المحتويات</u>
٢	<u>الباب الاول - الاشتراطات الفنية</u>
٢	١-١ موضوع العطاء .....
٢	٢-١ مقدمة .....
٢	٣-١ تعریفات .....
٣	٤-٤ وصف المشروع .....
٥-٣	٥-٥ مجال العمل .....
	<u>الباب الثاني - الاشتراطات المالية</u>
٦	١. فترة العقد .....
٧	٢. اتعاب الاستشاري .....
٨-٦	٣. التزامات طرفي التعاقد ( الهيئة - الاستشاري ) .....
١٢-١٠	<u>الباب الثالث - الموصفات القانونية والإجرائية</u>



## الباب الاول - الاستشارات الفنية

(١-١) موضع العطاء :

### الاستشارات الفنية لاعمال كوبرى اعلى مزلقان سكة حديد الواسطى / الفيوم - طريق القاهرة / اسوان الزراعى

(٢-١) مقدمة

ترغب الهيئة بإعداد الاستشارات الفنية و التصميمات و الإشراف على اعمال كوبرى اعلى مزلقان سكة حديد الواسطى / الفيوم وذلك طبقاً للمهام الموكلة له والموضحة بعد

- يقوم الاستشاري بالاطلاع على كافة المهام المنوط بها والمذكورة بالدفتر كما سيقر بتنفيذ هذه المهام طبقاً للمعايير والأصول الفنية.
- يقوم الاستشاري عند مراجعة الأعمال التخصصية التي لم يسبق مراجعة تصميمها وتنفيذها في جمهورية مصر العربية بالإتحاد مع أحد المكاتب الاستشارية المتخصصة في هذه الأعمال.

(٣-١) تعريفات

- كافة الكلمات والمصطلحات المستخدمة في هذا الدفتر تشير إلى المعنى المحدد خلاف ما يذكر أدناه
- هذا وتشير الكلمات المفردة إلى نفس معنى الجمع لها والعكس صحيح.
- ١- GARBLT تعني الهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البري .
- ٢- الاستشاري يعني المكتب الاستشاري المختار / شركة استشارات .
- ٣- المشروع يعني جميع بنود الاعمال المطلوبة طبقاً للمهام المنوط بها الاستشاري وما يتطلب ذلك من أعمال يتم طلبها من الاستشاري خلال فترة التعاقد بناءاً على أي مستجدات وتشمل هذه الأعمال جميع الأنشطة التي سيقوم بها المكتب تبعاً للمهام المكلف بها .
- العقد يعني عقد الإنفاق الموقع بين الاستشاري والهيئة لتقديم الاعمال المنوط بها الاستشاري للمشروع المشار إليها.

- أي كلمات أو مصطلحات أخرى لم تعرف تعني المعنى الهندسي المتعارف عليه وفي حالة حدوث خلاف سوف يستخدم المعنى المطبق بالهيئة العامة للطرق والكباري بدون أي اعتراض من الاستشاري



## (١ - ٤) وصف المشروع :-

### المرحلة الأولى :-

ومدتها شهرين تبدأ من تاريخ التعاقد (اعمال الدراسات والتخطيط و اعداد التصميمات الخاصة بالمشروع )

### المرحلة الثانية :-

الاشراف على التنفيذ و ضبط الجودة لاعمال كوبرى اعلى مزلقان سكة حديد الواسطى / الفيوم خلال مراحل تنفيذ المشروع ومدتها طوال مدة تنفيذ المشروع ولحين الانتهاء من الإستلام الابتدائى .

## الاستشارات الفنية لاعمال كوبرى اعلى مزلقان سكة حديد الواسطى / الفيوم طريق القاهرة / اسوان الزراعى

### (١ - ٥) مجال العمل :-

الاعمال المنوط بها للاستشارى:

### أولاً أعمال التصميم واعداد الرسومات وتشمل

١. اعمال التخطيط والرفع المساحى لمسار المشروع بالكامل
٢. دراسة طبيعة التربة واعتماد التقارير النهائية للجسات وتحديد اطوال الخوازيق
٣. اعداد اللوحات التصميمية للكوبرى وتشمل جميع العناصر الانشائية للمشروع ( خوازيق - قواعد - مخدات - ركائز - اعمدة - هامات - حواطط ساندة - جزء علوي - فواصل - درابزينات ... الخ)
٤. تصميم أعمال الطرق السطحية وتشمل جسر الطريق والميول الجانبية ودراسة اتزان التربة ان وجد كما تشمل ( برابخ - انفاق - وتغطيات المواصل ..... الخ )
٥. دراسة وتصميم الاحمال الكهربائية والانارة للمشروع بالكامل
٦. دراسة اعمال صرف لمياه الامطار للمشروع بالكامل .
٧. حصر كميات بنود الاعمال طبقاً للوحات التصميمية المعتمدة واعداد قوائم الكميات ومراجعةها على الطبيعة .
٨. دراسة و اعداد التصميم للبدائل المقترنة و التعديلات الانشائية التي تؤدي الي سهولة و سرعة التنفيذ

- يتم تقديم عدد (٣) نسخ ورقية و عدد (٢) CD من اللوحات التصميمية المعتمدة و دفاتر الكميات الخاصة بالمشروع



## ثانياً الإشراف على تنفيذ جميع عناصر المشروع :

١. مراجعة واستلام الاعمال التي يتم تنفيذها أولاً باول من الشركة والتوجيه على الطلبات ( Requests ) for each item
٢. مراجعة واعتماد خطوات تجربة التحميل على الخوازيق والاختبارات اللازمة عليها اثناء التنفيذ.
٣. مراجعة الحلول المرادفة المقدمة من الشركة او استشارتها لبعض الاجزاء من الكوبرى او بعض عناصره طبقاً لمتطلبات التنفيذ وظروف الطبيعة لإختيار الحل الامثل المحقق لجميع المتطلبات الفنية والاقتصادية
٤. مراجعة واستلام جميع اعمال الشدات والفرم والتجارة واعمال الحداقة لجميع البنود الإنشائية طبقاً للوحتات المعتمدة
٥. مراجعة واعتماد متابعة اعمال الصب والتأكد من تحقيق الجودة المطلوبة
٦. مراجعة واعتماد التقارير المعملية لنتائج الاختبارات المعملية على المواد والتى تم اجراؤها بالمعلم المقيم تحت اشراف المكتب الاستشاري
٧. مراجعة واعتماد التقارير لتصميم الخلطات ( الخرسانية - الاسفلتية - الاساس ... ) والتى تم اجراؤها بالمعلم المقيم تحت اشراف المكتب الاستشاري
٨. مراجعة واعتماد واستلام اعمال سبق الإجهاد واعتماد نتائج شد الكابلات بالتنسيق مع استشاري المقاول
٩. متابعة تنفيذ اعمال المداخل والتحويلات وإعتماد المناسيب النهاية والقطاعات العرضية لجسر الطريق.
١٠. مراجعة تأمين سلامة المرور على طول مسار المشروع لتحقيق مستوى آمن للحركة المرورية .
١١. متابعة تنفيذ اعمال التشطيبات واعمال الكهرباء على الكوبرى ومداخله
١٢. يكون الإستشارى مسئول عن سلامة الاعمال المنفذة متضامناً مع استشارى الشركة والشركة المنفذة.
١٣. مراجعة واعتماد الاعمال الإضافية التي يتطلبها تنفيذ المشروع
١٤. تقييم نسب التنفيذ الشهرية ومطابقتها مع المستهدف الشهري طبقاً للبرنامج الزمني للمشروع وتوضيح اسباب الإنحراف عن المستهدف وكيفية التغلب عليها .
١٥. يقوم الإستشارى بتقديم تقارير نصف شهرية لمتابعة الاعمال التي يتم تنفيذها تباعاً مدعومة بالصور لمراحل التنفيذ لكافة البنود
١٦. مراجعة واعتماد المستخلصات الشهرية المقدمة من المقاول طبقاً لسير العمل بالمشروع مع تقديم تقرير مفصل بالكميات المنفذة والمدرجة بالمستخلص.
١٧. مراجعة واعتماد خطوط تنفيذ كل عنصر (المقدمة من الشركة) Method of statement .
١٨. مراجعة جميع اللوحات النهاية للمشروع بالكامل ( as built ) مراجعة دقة وتسليمها في صورة مجلد للهيئة ممثلة في ( قطاع الكبارى ) بعد إعتمادها على ان تشمل على
  - عدد ٢ نسخة على لوحات A3
  - عدد ٣ نسخة على لوحات A0
  - عدد ٢ نسخة رقمية على CD
١٩. مراجعة واعتماد المقاييس المجددة في حالة زيادة بنود الاعمال الواردة بقائمة الكميات لأخذ الموافقة على تنفيذها بعد تقديمها من الشركة المنفذة وبعد دراستها.
٢٠. الإشتراك ضمن اللجنة المشكلة من الهيئة ل茅فواضية الشركة عن الأعمال الزائدة عن ٢٥% من بنود التعاقد او الاعمال التي قد تستجد ولا يوجد مثيل لها بقائمة كميات المشروع.
٢١. عمل التنسيقات الازمة مع الجهات المعنية بالمرافق والأجهزة التنفيذية بالمحافظة وحضور اي اجتماعات ترى الهيئة ضرورة توافق الاستشاري فيها .
٢٢. الإشتراك ضمن اللجنة المشكلة من الهيئة في اعمال الاستلام الابتدائي والنهائي للمشروع بعد فترة الضمان .



٢٣. مراجعة الحصر الختامي للمشروع طبقاً للوائح التنفيذية النهائية .
- جميع الأنشطة والمهام المذكورة عاليه يجب ان تتم بتنسيق وتعاون كامل وبعد اعتمادها من الهيئة
  - وعلى وجه العموم يقوم الاستشاري بمتابعة جميع بنود الاعمال الدائمة والموقته ومراجعتها واستلامها طبقاً للأصول الفنية والمواصفات القياسية للهيئة العامة للطرق والكباري والковد المصري (آخر تعديل) وطبقاً لاسس التصميم المعتمد بها بعناصر المشروع .

يتكون فريق الاستشاري المشرف على تنفيذ العملية من الآتي :

- أ - عدد ١ مهندس كبارى مدير مشروع خبرة لا تقل عن ١٠ سنة .
  - ب. عدد ١ مشرف مساحة خبرة لا تقل عن ٥ سنوات .
  - ج. عدد ١ ضبط جودة خبرة لا تقل عن ٥ سنوات .
- \* يتعين على فريق العمل من الاستشاري التوأجد بصفة دائمة يومياً وذلك طبقاً لتقدير سير العمل وحاجة العمل وتعليمات المهندس المشرف لمتابعة الأعمال وفي حالة عدم توأجد اي من المطلوب تواجدهم .
- يتم توقيع غرامة قدرها ١٠٠٠ جنيه (فقط وقدرة الف جنيه) لليوم في حالة غياب المهندس الواحد يتم خصم غرامة شهرية قدرها ١٥٠٠٠ جنيه (خمسة عشر الف جنيه) في حالة عدم اعداد التقارير النصف شهرية .
  - خصم غرامة قدرها ٢٠٠٠٠ جنيه (عشرون الف جنيه) في حالة عدم اعتماد (as built) للهيئة الحق في متابعة أعمال الاستشاري أثناء فترة التنفيذ والتأكد من أنه يقوم بالواجبات المنوط بها على أكمل وجه وإذا ثبت تفاسخ الاستشاري أو أحد أفراده عن أداء واجبه يكون للهيئة الحق في استبعاده من الموقع دون الرجوع على الهيئة بالمطالبة بأى تعويضات نظير ذلك على أن يتم ترشيح البديل في غضون أسبوع من تاريخ استبعاده .
  - للهيئة الحق في استبعاد الاستشاري في حالة عدم القيام بالالتزامات المنوط بها للالعمال المشار إليها سابقاً .
- 



## الباب الثاني : الاشتراطات المالية

### أ- مجال العمل/مهام الاستشاري

لابد أن يقدم الاستشاري في ذلك القسم شرحاً للمهام المحددة له كما يمكن للاستشاري أن يقدم اقتراحات لتعديل المهام بشكل يدعم مستوى جودة مخرجات المشروع.

### بـ وصف تفصيلي لاساليب تنفيذ المهام:

يجب قيام الاستشاري بتقديم وصف تفصيلي لأسلوب تطبيق أساسيات و مهارته الوظيفية و خبراته في تقديم رؤيا لكيفية القيام بالتوابع الفنية (مهام الاستشاري) على ان يشتمل و لا يقتصر على ما يلي :

- ١ - شرح كامل للإجراءات والإسلوب الذي سيتبعه الاستشاري لتنفيذ المتطلبات الفنية لعقد الإستشاري
- ٢ - تقديم أي تعليقات او اقتراحات قد تساعد في تطوير و إنجاز الأهداف .
- ٣ - توفير التفاصيل الفنية للأجهزة و/أو المعدات التي تستخدم في إدارة المهام الموضحة في مجال العمل
- ٤ - تحديد نوعية الأجهزة والبرمجيات التي سيقوم الاستشاري باستخدامها
- ٥ - اقتراح وسائل تطوير وتنظيم النتائج النهائية للمهام الموضحة في مجال العمل.

### ج - امكانيات وقدرات الاستشاري

١ - تدريب القوى العاملة والهيكل التنظيمي ونقل المهارات والخبرات السابقة في المجالات المشابهة في النشاط لفريق عمل المقاول .

### - مدة العقد :

- يقوم الاستشاري بتنفيذ المهام الموكلة اليه و ذلك خلال ٨ شهور من تاريخ التوقيع على العقد وطوال مدة تنفيذ المشروع ولحين الانتهاء من الإستلام الإبتدائي للمشروع ايهما لاحق.

### - اتعاب الاستشاري :

يتم صرف اتعاب الاستشاري طبقاً للتعاقد على مرحلتين

- المرحلة الأولى : مرحلة التصميم واعداد الرسومات ومدتها ستة أشهر .

يستحق الإستشاري صرف نسبة : ( ٢٠ % \* ٧٩ ) من قيمة المشروع


- المرحلة الثانية : مرحلة الإشراف على التنفيذ ومدتها طوال فترة التنفيذ وحتى التسليم الإبتدائي للمشروع .

- يستحق الإستشاري صرف نسبة ( ٨٠ % \* ٧٩ ) من قيمة المشروع

### - التزامات طرف التعاقد ( الهيئة - الاستشاري )

#### الالتزامات الطرف الأول (الهيئة):

- ١ - تسديد المستحقات المالية للاستشاري ( الدفع الشهرية ) بعد التعاقد
- ٢ - متابعة اداء وتواجد مندوبي المكتب الإستشاري بالموقع واعطاء التعليمات اللازمة لتصحيح الأداء لضمان الجودة.
- ٣ - اعتماد المستخلصات الشهرية والمستخلص الختامي.



- ٤- حل المشكلات التي قد تحدث بين الإستشاري والشركة المنفذة
- ٥- متابعة التقارير ودفتر قيد الأعمال والتأكيد من تدوين الأعمال والأحداث بالدفتر يومياً طوال فترة العملية.
- ٦- مراجعة اللوحات التنفيذية ولوحات الورشة والتأكيد من مطابقتها لما يتم تنفيذه بالطبيعة

ما يستحق صرفه للإستشاري عن المرحلة الأولى (مرحلة التصميم واعداد الرسومات)  
قيمة اتعاب الاستشاري عن هذه المرحلة هي (٢٠٪ \* ٧٩٪ ) من قيمة المشروع وتكون كالتالي :

\* (المستخلص الأول)

يحق للإستشاري صرف نسبة ٤٠٪ من قيمة ما يستحقه عن المرحلة الأولى وذلك بعد الإنتهاء من أعمال التخطيط وتقديم لوحات مساحية بها جميع المعترضات و المرافق التي تعترض مسار المشروع.

\* (المستخلص الثاني)

يحق للإستشاري صرف نسبة ٤٪ من قيمة التعاقد للمرحلة الأولى وذلك بعد الإنتهاء من المهام التالية :-

- ١- دراسة طبيعة التربة واعتماد التقارير النهائية للجسات وتحديد اطوال الخوازيق
- ٢- اعداد اللوحات التصميمية لكل كوبرى والطريق والكبارى الواقعه عليها وتشمل جميع العناصر الانشائية للمشروع ( خوازيق - قواعد - مخدات - ركائز - اعمدة - هامات - حوائط ساند - جزء علوى - فوائل - درابزينات ... الخ).
- ٣- تصميم أعمال الطرق وتشمل جسر الطريق والميول الجانبية ودراسة اتزان التربة ان وجد كما تشمل ( برابخ - افاق - وتحجيمات المواسير..... الخ )
- ٤- دراسة وتصميم الاحمال الكهربائية والانارة للمشروع بالكامل
- ٥- دراسة اعمال صرف لمياه الامطار للمشروع بالكامل .
- ٦- حصر كميات بنود الاعمال طبقاً لللوحات التصميمية المعتمدة واعداد قوائم الكميات الخاصة بكل شركة على حده ومراجعةها على الطبيعة .


٦- يتم صرف نسبة ٢٠٪ المتبقية من المرحلة الأولى من مستحقات الإستشاري طبقاً للتعاقد مع المستخلص الختامي الخاص به في نهاية المشروع على ان يتم خصم اي مبالغ ناتجة عن زيادة كميات المشروع بنسبة اعلى من ١٢٥٪ من التعاقد وكان يمكن للمكتب الإستشاري تداركه اثناء دراسة المشروع ووضع قائمة الكميات الخاصة به ، على ان يتم خصم قيمة هذه الكميات من نسبة ٢٠٪ المتبقية او خصم ال ٢٠٪ المتبقية بالكامل ايهما اقل.

ما يستحق صرفه للإستشاري عن المرحلة الثانية (مرحلة الإشراف على التنفيذ)

يستحق الإستشاري صرف نسبة (٨٠٪ \* ٧٩٪ ) من قيمة المستخلص الجارى للشركة القائمة باعمال التنفيذ للمشروع اعتباراً من تاريخ التعاقد وحتى الإسلام الإبتدائي مع التزامه بتنفيذ المهام التالية طبقاً لمتطلبات تقدم اعمال التنفيذ :-

١. مراجعة واستلام الاعمال التي يتم تنفيذها اولاً باول من الشركة والتوجيع على الطلبات ( Requests ) for each item

٢. مراجعة واعتماد خطوات تجربة التحميل على الخوازيق والإختبارات اللازمة عليها اثناء التنفيذ .



٣. مراجعة الحلول المرادفة المقدمة من الشركة او استشاريها لبعض الاجزاء من الكوبرى او بعض عناصره طبقاً لمتطلبات التنفيذ وظروف الطبيعة لإختيار الحل الامثل المحقق لجميع المتطلبات الفنية والاقتصادية
٤. مراجعة واستلام جميع اعمال الشدات والفرم والنجارة واعمال الحداقة لجميع البنود الإنسانية طبقاً للوحات المعتمدة.
٥. مراجعة واعتماد ومتابعة اعمال الصب والتأكيد من تحقيق الجودة المطلوبة
٦. مراجعة واعتماد التقارير المعملية لنتائج الاختارات المعملية على المواد والتى تم اجراؤها بالمعلم المقيم تحت اشراف المكتب الاستشارى .
٧. مراجعة واعتماد التقارير لتصميم الخلطات ( الخرسانية - الاسفلتية - الاساس ....) والتى تم اجراؤها بالمعلم المقيم تحت اشراف المكتب الاستشارى
٨. مراجعة واعتماد واستلام اعمال سبق الإجهاد واعتماد نتائج شد الكابلات بالتنسيق مع استشارى المقاول
٩. متابعة تنفيذ اعمال المداخل والتحويلات وإعتماد المناسيب النهائية والقطاعات العرضية لجسر الطريق.
١٠. مراجعة تأمين سلامة المرور على طول مسار المشروع لتحقيق مستوى آمن للحركة المرورية .
١١. متابعة تنفيذ اعمال التشطيبات واعمال الكهرباء على الكوبرى ومداخله
١٢. يكون الإستشارى مسئول عن سلامة الاعمال المنفذة متضامناً مع استشارى الشركة والشركة المنفذة
١٣. مراجعة واعتماد الاعمال الإضافية التي يتطلبها تنفيذ المشروع
١٤. تقييم نسب التنفيذ الشهرية ومطابقتها مع المستهدف الشهري طبقاً للبرنامج الزمني للمشروع وتوضيح اسباب الإنحراف عن المستهدف وكيفية التغلب عليها.
١٥. يقوم الإستشارى بتقديم تقارير نصف شهرية لمتابعة الاعمال التى يتم تنفيذها تباعاً مدعومة بالصور لمراحل التنفيذ لكافة البنود
١٦. مراجعة وإعتماد المستخلصات الشهرية المقدمة من المقاول طبقاً لسير العمل بالمشروع مع تقديم تقرير مفصل بالكميات المنفذة والمدرجة بالمستخلص.
١٧. مراجعة واعتماد خطوات تنفيذ كل عنصر (المقدمة من الشركة) Method of statement
١٨. مراجعة جميع اللوحات النهائية للمشروع بالكامل ( as built ) مراجعة دقيقة وتسليمها فى صورة مجلد للهيئة مماثلة فى ( قطاع الكبارى ) بعد إعتمادها على ان تشمل على :
- ٠ عدد ٢ نسخة على لوحات ٣A
  - ٠ عدد ٣ نسخة على لوحات A0
  - ٠ عدد ٢ نسخة رقمية على CD
١٩. مراجعة واعتماد المقاييس المجددة فى حالة زيادة بنود الاعمال الواردة بقائمة الكميات لأخذ الموافقة على تنفيذها بعد تقديمها من الشركة المنفذة وبعد دراستها.
٢٠. الإشتراك ضمن اللجنة المشكلة من الهيئة للفاوضة الشركة عن الأعمال الزائدة عن ٢٥% من بنود التعاقد او الاعمال التى قد تستجد ولا يوجد مثيل لها بقائمة كميات المشروع.
٢١. عمل التنسيقات الالزامية مع الجهات المعنية بالمرافق والأجهزة التنفيذية بالمحافظة وحضور اي اجتماعات ترى الهيئة ضرورة تواجد الاستشاري فيها .
٢٢. الإشتراك ضمن اللجنة المشكلة من الهيئة في اعمال الاستلام الابتدائي والنهائي للمشروع بعد فترة الضمان .
٢٣. مراجعة الحصر الخاتمي للمشروع طبقاً للوحات التنفيذية النهائية ،

#### ملحوظة:-

- اي تعلية تم تعليتها على المقاول وفي حالة ردها يتم الصرف قيمة التعليمة للاستشاري بنسبتها



## - التزامات الطرف الثاني ( الاستشاري ) :

- على الاستشاري فور التعاقد اعتماد البرنامج الزمني المقدم من الشركة ومدى مطابقته لتنفيذ جميع المهام الموكلة للشركة خلال فترة تنفيذ العقد .
- التنسيق الكامل و عمل الاتصالات و حضور الاجتماعات مع كافة الجهات المعنية وحضور الاجتماعات المشتركة مع الهيئة .
- مراعاة تنفيذ جميع بنود الاعمال الواردة في مهام الاستشاري بحيث تتناسب مع المواعيد المحددة للمشروع .
- تقديم ما يثبت نهوه للاعمال المنوط بها لامكان صرف مستحقاته ( الدفع الشهرية ) طبقاً لما ورد بالتزامات الطرف الأول .
- في حالة عدم قيام الاستشاري بإنجاز الاعمال و المهام الموكلة اليه سواء بالتصميم او الاشراف على التنفيذ و ظهر تخاذل يؤدي الي تأخير تنفيذ المشروع فإن للهيئة الحق في اسناد جزء / كل من الاعمال سواء بالتصميم او الاشراف علي التنفيذ او كليهما الي استشاري آخر دون الرجوع علي الهيئة بأي مطالبات او التزامات مالية .

## على أن يتحمل المكتب الاستشاري المصاريف التالية :

- يتحمل الاستشاري جميع الضرائب و الدمغات و التأمينات و الاستقطاعات و رواتب المهندسين والمشرفين طبقاً للفوائين و اللوائح المصرية و ما تسفر عنه نتيجة المفاوضات عند التعاقد .
- اجمالي النسبة المئوية للمكتب الاستشاري شاملة كافة المهام الموكلة اليه والمحملات مما جمعية المنصوص عليها بالتعاقد حتى تاريخ الاستلام الابتدائي للمشروع وهي ٧٩٪ من اجمالي تكلفة المشروع .



### البند الثالث

#### النواحي القانونية والإجرائية

##### مادة (١) : ملكية المسندات وسرية البيانات والحقوق المحفوظة:-

تعبر جميع التقارير والتصميمات التي يعدها أو يقوم بها الطرف الثاني والمتعلقة بتنفيذ العقد ملكاً لممثل الطرف الأول ويتعهد الطرف الثاني بعدم استخدامها بطريقة مباشرة أو غير مباشرة بدون إذن كتابي من ممثل الطرف الأول كما يتعهد الطرف الثاني بالحفظ على السرية المطلقة للأعمال موضوع هذا العقد وبعد الأعلان عنها أو نشرها إلا بأذن كتابي من ممثل الطرف الأول.

ومن المتفق عليه من الطرفين أنه ليس من حق الطرف الثاني الحصول على أى مقابل علاوة على ما يؤدي إليه نظير وفائه بالإلتزامات الواردة في هذا العقد بما في ذلك أى مقابل لحقوق الاختراع والأبتکار لكافة الأعمال أو الدراسات المستخدمة لأغراض تنفيذ هذا العقد.

الطرف الثاني مسؤول تماماً عن تعويض ممثل الطرف الأول عن جميع الدعاوى والطالبات التي توجه إليه أو ترفع عليه نتيجة استعماله لأى حقوق مملوكة أو محفوظة قانوناً لآى طرف ثالث ليس له علاقة بالعقد.

##### مادة (٢) : مستوى الدراسة واتباع اللوائح:-

يلتزم الطرف الثاني بأن يضع كافة خبراته وقدراته الفنية في تنفيذ الدراسات والخدمات وكافة الألتزامات ومهام الإشراف الدوري على تنفيذ موضوع هذا العقد أن يقوم بأداء الأعمال المطلوبة بمستوى أداء مميز ووفقاً لأعلى مستوى فنى تخصصى فى مجال الأعمال والدراسات المطلوبة ويراعى فى ذلك كله اعتباره صاحب النصح السيد والأمين للطرف الأول.

ومن ناحية أخرى فإنه على الطرف الثاني أن يتبع القوانين واللوائح المعمول بها وأن يلتزم ووكلاه وخبرائه ومعاونوه ومن يعمل معه في تنفيذ هذا العقد بأتبعها واللتزام بها.

##### مادة (٣) : استبدال أعضاء فريق العمل:-

لا يجوز للطرف الثاني أن يستبدل أى عضو من أعضاء فريق العمل المعتمد إلا بموافقة الطرف الأول أو من يمثله وللأسباب التي يوضحها الطرف الثاني في طلبه.

هذا مع عدم الإخلال بحق ممثل الطرف الأول في طلب استبدال أى عضو من أعضاء فريق الدراسة المشار إليه باخر.



#### مادة (٤) غرامة التأخير:-

في حالة تأخير الطرف الثاني في الانتهاء من الأعمال طبقاً لشروط ومواعيد العقد توقع عليه غرامة تأخير لا تتجاوز ٣٪ من قيمة الأتعاب دون حاجة إلى تنبيه أو إنذار أو اتخاذ أي إجراء ويغفى من الغرامة بعد أخذ رأي إدارة الفتوى المختصة بمجلس الدولة إذا أثبت أن التأخير لأسباب خارجة عن إرادته وذلك طبقاً للقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية لتنظيم المناقصات والمزايدات وذلك كله مع عدم الإخلال بحق ممثل الطرف في الرجوع عليه بالتعويض أن كان له مقتضى.

#### مادة (٥) الحالات التي يتم فيها فسخ العقد:-

يحق للطرف الأول أو ممثله فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثاني إذا أخل بأى شرط من شروطه ولاسيما في الحالات التالية:-


- ١- تأخيره في عمل الدراسات بتجاوزات زمنية تمنع الانتفاع بذلك الدراسة.
  - ٢- عدم قدرته على القيام بالدراسات المطلوبة.
  - ٣- قيامه بتغيير بعض أعضاء فريق العمل أو رئيسه بدون الرجوع إلى ممثل الطرف الأول والحصول على موافقته كتابياً.
  - ٤- التعاقد من الباطن على جزء أو أجزاء من الدراسة بدون الرجوع إلى ممثل الطرف الأول والحصول على موافقته كتابياً.
  - ٥- عدم تعاونه مع ممثل الطرف الأول أو امتناعه عن تنفيذ نصوص العقد المبرم معه.
  - ٦- الحالات الواردة بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية لتنظيم المناقصات والمزايدات.
- في جميع حالات فسخ العقد أو التنفيذ على حساب الطرف الثاني يصبح التأمين النهائي من حق ممثل الطرف الأول كما يكون من حقه أيضاً مطالبة الطرف الثاني بالتعويض عن الأضرار التي لحقته.

#### مادة (٦) المسئولية التضامنية:-

يعتبر مؤسسى مكتب الطرف الثاني مسئولين على وجه الأنفراد والتضامن فيما بينهم عن تنفيذ كافة الالتزامات التي كلف بها الطرف الثاني - بموجب هذا العقد وطوال مدة سريانه وتعتبر جميع التوقيعات والتعهدات الصادرة من ممثل الطرف الثاني المعتمد لدى ممثل الطرف الأول لتنفيذ هذا العقد ملزمة لجميع مؤسسى المكتب.

#### مادة (٧) المسئولية القانونية:-

يعتبر الطرف الثاني هو المسئول قانونياً عن أي اضرار تلحق بالطرف الأول أو ممثله أو الغير تنتج عن أي أخطاء في الدراسات أو في الأشراف المكلف به بموجب هذا العقد.



#### مادة (٨) ضوابط استخدام الخبراء الأجانب:-

يجوز للطرف الثاني الاستعانة بأحد الخبراء الأجانب على أن يلتزم باتباع اللوائح والقوانين المتعلقة بذلك مع عدم الإخلال بما ورد بنصوص العقد بخصوص فريق العمل الأساسي وضوابط الاحتفاظ به وتغييره واستبداله.

#### مادة (٩) القوة القاهرة:-

في حالة توقف العمل بسبب القوة القاهرة الحارجة عن إرادة المالك والاستشاري لمدة لا تتجاوز ثلاثة أشهر تضاف المدة التي توقف فيها العمل إلى مدة العقد الأصلية ، أما إذا تجاوزت مدة التوقف ثلاثة أشهر فيتم الغاء العقد وتسوية مستحقات كل طرف عند المرحلة التي توقف عندها العمل بالعقد وذلك دون أن يتلزم أي طرف نحو الآخر بأية تعويضات نتيجة إنهاء العقد على هذا النحو وذلك بعد أخذ رأى إدارة الفتوى المختصة بمجلس الدولة في كل حالة على حدة.

#### مادة (١٠) دخول العقد حيز التنفيذ:-

يدخل هذا العقد حيز التنفيذ اعتباراً من تاريخ توقيع العقد وحتى الاستلام الابتدائي ووفقاً للبرنامج الزمني الوارد بالمادة الرابعة من هذا العقد.

#### مادة (١١) القانون الواجب التطبيق:-

يخضع هذا العقد لاحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن تنظيم المناقصات والمزايدات ولائحة التنفيذية وكذا احكام القانون المدني.

#### مادة (١٢) فض المنازعات:-

تختص محاكم مجلس الدولة دون غيرها بالفصل في أي نزاع ينشأ حول تفسير أو تنفيذ أي بند من بنود هذا العقد.

#### مادة (١٣) نسخ العقد:

حرر هذا العقد من ثلاثة نسخ تسلم للطرف الثاني نسخة منها للعمل بموجبها عند اللزوم ويحتفظ مثل الطرف الأول بالنسختين الآخريين.

#### مادة (١٤) الضمان العشري :

المكتب الاستشاري (الطرف الثاني) يضمن السلامة الإنسانية للاعمال محل التعاقد لمدة عشرة سنوات من تاريخ الاستلام الابتدائي طبقاً للفانون .

